

المجلس (551) شرح صحيح مسلم "كتاب المساجد ومواضع الصلاة" (72) الشيخ وصي الله بن محمد عباس - حفظه الله -

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان - 00:00:00

ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة. وكل بدعة ضلالة رسالة وكل ضلالة في النار اقرأوا بسم الله من اين هو؟ الحمد اربع مئة واثنين وستين - 00:00:23

ها؟ اربع مئة واثنين وستين صفحة اثنين وستين الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم بارك في عمر شيخنا واطل بقاءه بالصحة والعافية. وارفع عنه جميع الامراض والاسقام والبلايا - 00:00:46

وانتم جميعا وعن جميع الحاضرين ربنا برحمته ان شاء الله. امين. وينزل علينا السكينة ان شاء الله الملائكة في هذا المجلس المبارك. امين. الذي نتدارس فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم تقبل - 00:01:06

منا نام. امين. وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم قال حدثنا عبيد الله ابن معاذ. قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن سيار ابن سلامة. قال سمعت ابا برزة يقول رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه - 00:01:26

واله وسلم لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل. وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعد قال شعبته ثم لقيته مرة اخرى فقال او ثلث الليل. نعم. الرواد لا كل هذا ثقاتنا - 00:01:46

بن معاذ بن معاذ الانبري ابوه معاذ بن معاذ الانبري شعبة. سيار ابن سلامة قد مضى بنا قريبا اغوى سيارة السلامة ابن الملهاة ابن المنهال. الرياحي البصري ثقة. قال سمعت ابا برزة وهو الاسلمي الصحابي رضي - 00:02:06

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل. وكان لا يحب وما قبلها ولا الحديث بعدها. قال شعبة وهذه مما يعني يدل على ان الشعبة - 00:02:27

مشهور انه كان يسمع الحديث من الشيخ في مجالس مختلفة في اسئلة مختلفة حتى يعرف ان الشيخ قد بقي على حفظه وذاكرته ان يكون قد اختلط. قال شعبة ثم لقيته مرة اخرى فقال او ثلث الليل. يعني قال هنا لا يبالي بعض تأخير صلاة العشاء الى نصف الليل او - 00:02:45

الليل. كانه الان من الممكن ان نقول انه سيار ابن سلامة يكون قد هذا ففي الاول وتذكر في الثاني او يقال لكنهم ما قالوا انه كان لم كان اختلط وكان نسي في اخر - 00:03:11

فيبدو والله اعلم ان الرواية في بعض الاحيان الراوي يروي جزء منه الى قدر الحاجة ثم يزيد في مجلس اخر فليس بينهما خلاف. وكان يعني يؤخر الى نصف الليل او الى ثلث الليل. وهذه - 00:03:32

كما ذكرنا فيما مضى ان هذه السنة المباركة من النبي صلى الله عليه وسلم كانت في بعض الليالي ولم تكن دائما نظرا وهو بالمؤمن رؤوف رحيم. نظرا لان لا يشق على امة محمد صلى الله عليه وسلم. زيدوا بعده. وبه - 00:03:52

اليه قال وحدثناه ابو كريب قال حدثنا سويد بن عمرنا الكلبي. مم. عن حماد بن سلمة عن سيار بن سلامة ابي المنهال قال سمعت ابا برزة الاسلمي رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يؤخر العشاء - 00:04:12

ثالث الليل. نعم. ويكره النوم قبلها والحديث بعدها. وكان يقرأ في صلاة الفجر من المئة الى الستين. وكان ينصرف وحين ينصرف بعضنا حين يعرف حين يعرف بعضنا وجه بعض. نعم. الرواة اذا هنا ثقاد اثبات. ابو بكر - [00:04:32](#)

محمد ابن على الحمداني ثقة ان يمضي عليكم كثير. وسوء يبقى حدثنا سويد بن عمرو الكلبي سويد بن عمر ابو الوليد الكلبي ايد من الثقات. عن محمد بن سلمة الامام المعروف عن سيار بن سلامة ابي المنهال قال سمعت ابا برد - [00:04:52](#)

مثل الحديث السابق فيه زيادة انه قال كان يكره النوم قبله والهدي زبادا وكان يقرأ في صلاة الفجر من المئة الى الستين وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض. هذه الزيادة من الرواية السابقة - [00:05:12](#)

وما جاء في ايضا يعني في رواية ابي هريرة رضي الله عنه في رواية من هو ابو برزة كلها هذه الروايات وعلى كل حال جاء فيه اشارة الى ان بداية صلاته كانت تكون فيه اول وقت الفجر في ظلمة الليل - [00:05:32](#)

الى الان لم يكن ابهار الليل ولا ان اه اصبح والتنور. فيقول كان يقرأ من في صلاة الفجر من المئة الى ستين. يعني الظاهر هذه الايات. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالترتيب - [00:05:52](#)

يقرأ بالهدر انما ورتل القرآن ترتيلا. فكان بالترتيل اذا قرأ الانسان خمسين اية في ركعة وخمسين اية في اخرى مئة وهذا ياخذ وقت طبعاً. وكان ينصرف بعده يقول كان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض - [00:06:12](#)

وكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قد رتب فيه النور في العشاء وفي الفجر. ولذلك المنافقون كانوا يختفون في صلاة العشاء وكان ينصرف يعني معناه يجلسون بجانب بعضهم بعض لا يعرف بعضهم بعضا من كثرة الظلمة في - [00:06:35](#)

اولي طلوع الفجر. لكن عند الانصراف بعد ما يقرأ هذه بهذه بهذا الطول وكان يعرف بعضنا بعضا. هذا فيه وجه التقريب في فهم بداية صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفجر في اول وقته. ثم الانصراف - [00:06:58](#)

اذا كان يظهر النور وهو الذي يفسر به لا كما فسر بعضهم اصفروا الفجر فانه اعظم لله جل. بل للسان. يعني انتم داخلين في صلاة الفجر واطيلوا الصلاة حتى يسفر مع صلاتكم. اسفروا بالفجر فانه اعظم للاجر لانه معروف في طوائف - [00:07:18](#)

اجرك على قدره. نصبك. اي كلما اطلت وكلما يكون فيه آآ والانسان يكون قد خرج من من الليلة اخذ راحته فيكون ان شاء الله فهم القرآن الذي يقرأ عليه والتدبر فيه يكون اكثر واكثر فيكون - [00:07:48](#)

وما اجرا. فالذين قالوا ان الاسفار هو او بداية في في بعد الاسفار هذا في الحقيقة مخالف روايات كثيرة والجمع بين الروايات لان بعض يذكر ان ابي حنيفة رحمه الله انه ينسب اليه انه - [00:08:08](#)

كان لا يرى في الغلس انما كان يرى اذا انبلج الفجر انتشر نوره لحديث اسفروا بالفجر فانه والاخرون من المحدثين وهم لهم الحق في تفسير احاديث تفسير الاحاديث بعضها ببعض كما - [00:08:27](#)

الاية تفسر بعضها البعض. كذلك الحديث يفسر بعضها البعض. فاذا البداية يكون في اول الفجر يكون قد ظلمة منتشرة واذا اطلوا فيخرجون وقد ظهر نور الفجر ويعرف بعض بعضا نعم هنا يقول الشيخ النووي رحمه الله - [00:08:47](#)

قال العلماء وسبب كراهة النوم قبلها انه يعرضها لفوات وقتها. نعم. لان الانسان يكون قد كد وقدح في النهار ويكون قد تعب كثيرا. ولذلك كانوا يأتون في صلوات وتخفق رؤوسهم من النوم - [00:09:14](#)

فاذا كان نام قبل النوم قبل العشاء فربما يكون غلب عليه النوم ولا يقدر ان يقوم لصلاة العشاء حتى حتى يذهب وقتها اذا فكان يكره النوم قبلها يقول انه يعرضها لفوات وقتها باستغراق النوم او لفواته وقتها الوقت - [00:09:34](#)

والافضل ولان لا يتساهل الناس في ذلك. وينام من صلاتها جماعة. هذا واضح جدا كان يكره النوم قبل صلاة العشاء فمهما كان ما دام طول النهار له صبح طويل وله عمل كثير. فيكون قطعاً اذا وضع رأسه - [00:09:54](#)

يكون في نوم عميق جدا او ان صلاة كذلك كذلك وسوف قراءة الحديث بعد ان يؤدي الى السهر خافوا منه غلبة النوم عن قيام الليل او الذكر فيه. او عن صلاة الشبه في وقتها الجائز او في وقتها المختار - [00:10:14](#)

ولان السهر في الليل سبب للكسل في النهار عما يتوجه من حقوق الدين والطاعات ومصالح الدنيا قال العلماء والمكروه من الحديث

بعد العشاء هو ما كان من الامور التي لا مصلحة فيها. وهذا مما خاصة - [00:10:34](#)

لا يأتي يوم الا وبعده شر. الان تعود الناس الله المستعان. الجلوس امام هذه المراثيات التلفزيونات وغيرها او يكون كل واحد المجلس سبحان الله اذا تأملت انت كل واحد هذا الهاتف القتال الجوال - [00:10:54](#)

قال هذا سبحان الله في يده وكأنه لا يعرف بعضهم بعضا. حتى اهل البيت سبحان الله! الام تصيح على الولد والولد وهو غارق فيه ما يسمى فالحاصلة لا كلها ندعو الله تبارك وتعالى ان يذهب عن المؤمنين وهم على كل حال لا شك انهم قسدوا افسادا - [00:11:14](#)

الامة وبأتي يوما ان شاء الله يهلكهم الله كما اهلك ادم وثمود ان شاء الله. نعم. لكن عند الحاجة اذا كان مصلحة او في مصلحة الامة فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يسهر وسهر مع ابي بكر رضي الله يستشيريه في بعض الامور ترتيب - [00:11:34](#)

وغيرها والنبي صلى الله عليه وسلم اما ومن معه قد يكون يثق النبي صلى الله عليه وسلم معه كان يسهر لكنه ليس عامة الاحيان يشق على الناس عامة. بعض الاحيان اذا انشغل فكان لا شك ان هذا كان يشق عليهم لكنهم كانوا يحتسبون - [00:11:54](#)

اجر وتخفق رؤوس من النوم. ناموا ثم صحوا ثم ناموا. هكذا جاءت روايات. فيكون على كل حال لا يكون طلبوا المصلحة دائما بعد العشاء انما يكون في النهار ان لك في النهار صباحا طويلا. قال الله تعالى. فيكون - [00:12:14](#)

بقيام الليل بعد ذلك بعد ما ينام. هذا هو الترتيب في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الاحيان. نعم يقول وذلك مدارس العلم وحكايات الصالحين. حتى مدارس العلم اذا كان طغى الا الا - [00:12:34](#)

صلاة الفجر وغيره بالحقيقة. كذلك طالب العلم ينبغي ان يأخذ قيام الليل شيما. ومدرسة العلم كان ربما يفوت عليه فلا يصح فلا يصح مدرسة العلم فينبغي ان يضبط والاسلام وقته منضبط كما هو معروف قول الائمة - [00:12:54](#)

ورحمة الله عليهم. فيقول هنا وذلك كمدارس العلم والحكايات الصالحين. ايش معنى؟ لا شك في ان في قصصهم لعبرة فالصالحين اذا ذكروا ويؤخذ منهم ايضا لا بأس فيها. وخاصة ذكر هنا ومحادثة الضيف والعروس - [00:13:14](#)

للتأنيس ومحادثة الرجل اهله واولاده للمرافقة والحاء والحاجة اذا كانت هناك ايصال حاجاتهم وكذا لكن ان يتخذ عددا انما هو في بعض الاحيان ومحادثة المسافرين لحفظ متاعهم او انفسهم والحديث اصلاح بين الناس وشفاعة اليهم - [00:13:34](#)

في خير والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والارشاد الى مصر ونحو ذلك. فكل هذه لا كراهة فيه. نقول حتى هذا يدخل في الكراهة اذا اتخذ الانسان عادة ويكون هذا سببا لايه؟ فوات الفجر وهو في قيام الليل - [00:13:54](#)

الذي في الحقيقة هو من افضل الصلوات بعد الفريضة كما جاء في الروايات. فاذا لا يتخذ عادة اذا والنبي صلى الله عليه وسلم بنفسه كان لم يتخذ سنة وعادة دائما انما كان في بعض الاحيان اذا كان امر ضروري - [00:14:14](#)

اي نعم فحتى مدارسته وحتى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا ابتلي في حاجة خاصة لا بأس فيها ليس كل يوم فكل هذا وقد جاءت احاديث صحيحة ببعضه يقول كحديث عبد الله ابن عمرو قال لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا اليوم والليلة عن بني اسرائيل لا يقوم - [00:14:34](#)

الا لحاجة. والرواية الصحيحة اخرج ابن حبان وغيره. نعم. والباقي ما في معناه. وقد تقدم كثير منها في هذه والباقي ما شاء الله ثم كراهة الحديث بعد العشاء المراد بها بعد صلاة العشاء لا بعد دخول وقتها - [00:14:59](#)

وهذا وارد بعد دخول وقتها اذا كان لا يترك الجماعة وينشغل فيه بعد الاذان دخل وقته انه مشغول بالمحادثة وترك الجماعة لا يصح هذا. لابد تفسيره بهذا. واتفق العلماء على كراهة الحديث بعدها الا ما كان فيه خير كما ذكرنا - [00:15:19](#)

لكنه لا تتخذ عادة مطلقا. واما النوم قبلها فكره عمر وابنه وابن عباس. وهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غير من السلف ومالك واصحابنا واحري بهم ان يكرهوه. لانهم اطوا الناس لسنة نبينا صلى الله - [00:15:39](#)

الله عليه وسلم. وكذلك قال ورخص فيه علي وابن مسعود والكوفيون اجمعين. هكذا قال لكن نقول الترخيص يكون لبعض الاحيان وبعض الايام وبعض الليالي لا ان تتخذ عادة. قال التحاوي يرخص فيه بشرط ان - [00:15:59](#)

ان يكون معه من يوقظه ورويان ابن عمر وهو اذا كانت حاجة انشغل به فالان انا وانت اننا لا الات هذه اذا انشغل بعد ساعتين يكون

الفجر فلا بد ان يكون يضبط هذه الساعات. لان هذه - 00:16:19

الان سبحان الله فيها كل شيء. وقد كتب بعض الاخوان ان هذه الالة قتلت كل شيء. قتلت الان الساعة قتلت التليفونات الارضية وهذه الى الجوال وقتلت حتى حتى المرأة قتلت تقاويم التقاويم كانت اول كان لها دور في اول - 00:16:39

محرم او قبل محرم مطبوع يبيعون اه اصحاب المحلات يتهادون. قتلت كل شيء ويقتل الان انا اقتلنا نحن بالفعل هذا والله المستعان الان يعني لا شك فيه ان هذا من اهم ما يكون في باب التربية ان يكون الوالدان. او من يلي امر الاطفال ان - 00:17:03

مراقبهم في الليل انه يأخذ هذه الاشياء والا تحت في ايام البرد تحت وجدت انا بعض اولادي يأتون اولادي كانوا صاروا كبار ما عندنا لكن يأتون ببعض الاحيان فتحت للحاف وهم سائحون حركتهم يظهر منهم - 00:17:27

انه سبحان الله. فهذا كله ولو قلت له اجلس ساعة تراجع القرآن. نصف ساعة ما يقدر لكن يجلس عليه حتى لو اراد ان يترك الاكل والشرب. فنعود بالله من هذه الغوائل التي على المسلمين مسلطة. طيب زيدوا بعدها بارك الله - 00:17:47

على باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله هنا ذكرت لكم انه قال انه والد ذكرت اظن من قبل انه قال في الفتح وسلامة والد السيار لانه جاء في بعض الروايات اه سلامة قال عن سلامة ابي - 00:18:07

هنا وفي رواية ان سلامة انه سمع من ابيه مو كذا مضى بنا هذا سلامة فقال ابن حجر رحمه الله سلام والد سيار حكى عنه ولده ولم اجد من ترجمه. وقد وقعت لابنه عنه رواية في الطبراني الكبير في ذكر الحوض. فانا انا - 00:18:29

اردت ان اجد لعلي اجد الاشياء منها فتتبع في هذه البرامج فلم احصل ثم ذهب الوهن انه يكون هذا الحديث وجدت انه خرج ابن ابي عاصم اذا. هذا الحديث ابن ابي اثم في السنة فقال - 00:18:56

الشيخ الالباني في تخريج السنة. ايضا لم اجد له ترجمة. لم اجد له ترجمة. ولكن لا يظنه لان سلامة السيار سمك من ابي برزة قال كنت سأل ابي ابا برزة ابا برزة اسلمي صحابي وابوه تابي وهو ايضا تابعي. فكان ما - 00:19:16

يسأل ثم وهو قد سمع بنفسه فاحق له ان يروي عنه وقال سال ابي ويحذف اباه كان ابو برزة كذا وكذا. نعم زيدوا بعده على باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. وما يفعله المأموم اذا خرج الامام. وبه اليه قال حدثنا خلف بن - 00:19:36

قال حدثنا حماد بن زيد قال وحدثني ابو الربيع ابو الزهراني وابو كامل الجحدري قال حدثنا حماد عن ابي عمران الجاوي عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال - 00:19:59

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كيف انت اذا كانت عليك امراء يؤخرون الصلاة يؤخرون الصلاة عن وقت وقتها او يميتون الصلاة عن وقتها. قال قلت فما تأمرني؟ قال صلى الله عليه واله وسلم. صل - 00:20:19

لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة. ولم يذكر خلف عن وقتها. نعم التبويب باب وكراهية الصلاة عن وقتها المختار. لوقتها المختار لا شك فيه انه الوقت الاول او - 00:20:39

تم اذا كان في اخر الوقت فهذا قد جاء النكير من النبي صلى الله عليه وسلم يجلس احد احكم حتى اذا كان الشمس ان تغرب فيقوم فينقر اربع نقرات. فالنبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:59

قد استهجن فعله هذا فدل على انه اذا اراد ان يؤدي اي صلاة في اخر وقتها فهو ليس في الوقت المختار ولذلك تبويب الامام مسلم. كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. وما يفعله المأموم اذا اخرها الامام - 00:21:19

وهل ينتظرون ولو الى وقت اخر الوقت ام ماذا؟ قال حدثنا خلف ابن هشام خلف ابن ثعلب هذا ايضا من رواد من شيوخ الامام المسلم البغدادي ثقة قال حدثنا حماد بن الزيد وحماد بن الزيد بن - 00:21:39

الازدي الجهز من ثقة تحويل الى اسناد اخر والى شيخ اخر قال وحدثني ابو الربيع الزهراني ابو الربيع يا الزهراني وسليمان ابن داود العتك الزهراني البغدادي ثقة ومعه شيخ اخر له وابو كامل الجحدري. ابو كامل الجحدري الفضيل ابن حسين البصري ثقة. نعم -

00:21:59

قال حدثني ابو القعدة حدثنا حماد وهما ابن زيد عن ابي مروان الجاوي ابو عمران الجوني عبد الملك ابن ابي حبيب او عبد الملك

ابن حبيب البصري ثقة نعم. قال عن عبد الله ابن الصامت عبد الله ابن الصامت ابو ابو النضر الغيثي - [00:22:29](#)

البصري ثقة قال عن ابي ذر قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على تأكيد ربطه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال لي اذا خاطبه النبي صلى الله عليه وسلم خطابا خاصا وهو يتذكر فيكون ادعى لكونه - [00:22:49](#)

تذكر كل من قال النبي صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك عمراء يؤخرون الصلاة وقتها. نعم. وهذا يعني لا شك كلما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه واقع بالناس - [00:23:12](#)

فكيف انت اذا كانت عليك امراء يؤخرون الصلاة نفضها او يميّتون الصلاة عن وقتها يعني كأنهم يصلون كما هذا او اشتهر عن بني امية انهم كانوا يؤخرون الصلاة حتى ان عبد الله ابن احط ان عمر ابن عبدالعزيز - [00:23:32](#)

لما عين اميرا بالمدينة كان يؤخر فنبهه ابو ذر رضي الله عنه فرجع الى اول الوقت كما جاء في الروايات السيئة ومضى بنا. فكيف اذا انت اذا كانت عليك ومراي يؤخرون الصلاة عن وقتها او يميّتون الصلاة عن وقتها؟ قال - [00:23:52](#)

فقلت فما تأمرني يا رسول الله؟ اذا حصلت هذه الحاصلة فماذا نفعل؟ قال صل الصلاة لوقتها صل الصلاة لوقتها وهذا يظهر والله اعلم انه يسلم منفردا وفيه اشارة الى انه لا يجاهر لا يجاهر للناس حتى يكون كانه - [00:24:12](#)

صدور الناس الامير. صل الصلاة لوقتها. ما قال صلوا على وقته بجماعة في المسجد ثم اذا جاءوا انما يكون هذا والله اعلم صلاة خفية خافية امام دار الناس. صل وهذا فيه معنا طاعة ولي الامر ما قال - [00:24:38](#)

قاتل هؤلاء حتى يصلوا او في اول وقتها. نعم. وهذا المعنى هو الذي قد اخذ به الخوارج وغيره هم الذين يريدون الخروج او من دينهم وديندهم الخروج على امراء او على اولي الامر - [00:24:58](#)

والخراج على ولي الامر كما قال العلماء رحمة الله عليهم ما خرج قوم على وليهم لاصلاح شيء الا احد ما بعده اشر مما كان يريدون ان يزيلوه. فقال قلت فما تأمرني؟ قال صل الصلاة لوقتك - [00:25:18](#)

ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة. صلي ايضا لا تترك بل تحضر معهم لان يعني قدم صلاتك امامهم قد يحدث الفتنة عيدا. وفي علمكم ان عثمان رضي تم في منى فكان ابو سعيد الخضري وغيرهم انكروا لكنهم كانوا يصلون معه فكانوا انت تنكر وتصلي قال - [00:25:38](#)

الاختلاف شر. الاختلاف شر. لكن عثمان رضي الله ما كان يوخر الى ان يكون تموت الصلاة او يدها وقته انما كان يؤخر شيئا ما فيكون هنا نعم او جمع الجمع بين القصر - [00:26:06](#)

اتمام بعرفة وكذلك ترك القصر نعم. فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة فانها لك نافلة ولم يذكر خلف عن وقتها. يعني يميّتون الصلاة عن وقتها. فيه خلف وفيه ابو الربيع الزهراني ابو كامل - [00:26:26](#)

فابو الربيع الزهراني وابو كامل الجهدري شيخ مسلم قد ذكروا يميّتون الصلاة عن وقتها. اما خلف وقالوا يميّتون الصلاة. عن وقتها لم يذكر وهذا دقة الامام رحمه رحمة الله. وهذا ايضا على كل حال - [00:26:46](#)

يعني من الاشياء التي ينبغي للمسلم ان يكون على حذر منه. ولكن لا يصيح امام الناس الا ان ادخل على الامير اذا كان امير المدينة والي ولي اهل المدينة او يكون اي واحد يدخل عليه وينساحه - [00:27:06](#)

سر النصيحة في السر لا الفضيحة. نعم. هنا انظروا ماذا قال ما لا يبيّتون الصلاة ان يؤخرونها ويجعلونها كالميت الذي خرجت روحه. والمراد بتأخيرها عن وقتها اي عن وقضها المختار لا انجبي وقتها - [00:27:26](#)

يعني وان كان هؤلاء الامراء جاءوا فيما بعد كما ذكر بروايات سيئة ما كانوا يقضون الصلاة ما كانوا يؤدون بعد خروج الزهر يؤخرونها الى ما بعد وقت العصر لا. يعني في اخر الوقت. فكان النبي صلى الله عليه وسلم كره اذا كان في بعض - [00:27:46](#)

الأيام ابتلي الإنسان بشيء فيكون يؤخر لا بأس به لكنه ان يتخذ عادة فهذا هو الذي ينكر عليهم. والمراد بالتأخير ان وقت المختار ولم يؤخرها احد منه من جميع وقتها. هكذا يقول الذين لا والان اذا كان احد الناس على كل حال يسحب - [00:28:06](#)

الكلام للجميع ويقول من جملة مساوي بني امية معاوية وغيره انهم كانوا يبيّتون الصلاة وغيرها. هذا ان كان بعضهم والا اكثرهم هم

الذين كانوا وابوه معاوية رضي الله من اشد الناس على حفظ الاوقات كما ذكر فيها. [الحاصل فان كان - 00:28:26](#)

بعضهم فلا يكون الامر شاملا للجميع. لكن المفكرون هؤلاء الان حينما يتكلمون وان معاوية بني قد غيروا خلافات راسدة الى الحكم القبلي. وكذا الى الجاهلية. هكذا على كل هل بعضهم عبر - [00:28:46](#)

هذا بدون اه على كل حال مراعاة لاحوال الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. ولذلك يكفرون يزيد يزيد حديث صحيح البخاري ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في اذا قلت رحمه الله اقاموا عليك الدنيا؟ نعم - [00:29:06](#)

ان اول جيش يغزو القسطنطينية مغفور لهم. حديس صحيح. ومن كان امير جيش القسطنطينية يزيد يزيد كان هو وابو ايوب الانصاري كان معه وهناك استشهد ايوب الانصاري رضي الله عنه - [00:29:24](#)

ايضا فيما جاء في بعض الروايات. فالحاصل على كل حال انهم كانوا يؤخرون عن الوقت المختار لا انهم كانوا الى ان يذهب وقتها فوجب حمل هذه الاخبار الا ما هو الواقعي وفي هذا الحديث الحث على الصلاة والوقت فيه ان الامام اذا اخرها عن اول وقتها يستحب للمأموم ان - [00:29:44](#)

اول الوقت منفردا. هذا هو. لا يجاهر بان هذا من قالوا نصلي جماعة. لا. كل واحد منهم ويحتسب الاجر عند الله تبارك وتعالى. ومعلوم ان النية المسلمة له اجره. نيته انه يصلي مع الجماعة في اول الوقت لكنه اذا - [00:30:08](#)

كان مضطرا يصليها منفردا ثم يصليها مع الامام فيجمعه فظيلتي اول الوقت والجماعة فلو هذا الاقتصار فهل الافضل الاختصار على فعلها منفردا في اول الوقت ام الاقتصار الافعال يا جماعة في اخر الوقت - [00:30:28](#)

فيه خلاف مشهور. الذي يظهر يصلي الافضل ان يجمع الخيرين بحيث يأخذ نافلة. ما هم غياب انهم لا يكونوا قد يكونوا يحدث فتنة. وربما آآ ينموا عنه بانه لا يصلي وراءك ويكرهك. وولي - [00:30:48](#)

الامر يكون له في موقف سيء معه واختلفوا في الراديو وقد اوضحته في باب التيمم من شره المحذب وهناك قال الافضل ان يجمع بين الامرين. والمختار استحباب الانتظار ان لم يفحش التأخير. وفيه الحث ولا موافقة - [00:31:08](#)

وراي في غير معصية لان لا نام هذا هو بالحقيقة لئلا تتفرق الكلمة وتقع الفتنة. ولهذا قال في الرواية الاخرى ان خليلي اوصاني. انا اسمع واعطي وان كان ابدا مجدع الاطراف. وفي النسرات التي يصليها مرتين تكون الاولى فريضة. نعم. تكون الاولى - [00:31:28](#)

فريضة والثانية نفلا وهذا يظهر هذا التقرير نتيجته في صلاة معاذ رضي الله عنه. لان هناك بعض خاصة الاحنفية قالوا صلاة معاذنا الاولى كانت نافلة مع النبي صلى الله عليه وسلم. والثانية كانت هي - [00:31:53](#)

جاء الفريضة لانهم يقول لا يعني قياس عندهم كثير. فقالوا ان بناء القوي المأمومون صلاتهم فريضة. واذا كانت صلاة معاذ هي انافلة فبناء القوي على الضعيف لا يجوز. هذا هذا يعني من حيث العقل واحد يقول لا اذا كان الاساس اسفل ضعيف وفوقه ولو كان حجر قوي قوي - [00:32:17](#)

لكنه يعني يخاف ان يسقط. فمن مثل هذه نقول لا. نحن نضحى كل ارائنا وكل تنقلاتنا ما جاء في الحديث وان بلال معاذنا صلاته الاولى هي كانت فريضة. كما قرر اكثر العلماء رحمة الله عليهم - [00:32:46](#)

وهذا الحديث سريع في ذلك وقد جاء التصريح به فانها تكون لك نافلة الثانية تكون لك النافلة وقد جاء التصريح في غير هذا الحديث اذا واختلف العلماء في هذه المزرعة وفي مذهبا اذا اربعة اقوال. الصحة ان الفرض هي الاولى الى اخره. نعم - [00:33:06](#)

زيدوا بعده وبه اليه ايضا قال في الفتى قد صحى ان الحجاج اميره الوليد وغيرهم غيرهما كانوا يؤخرون الصلاة عن وقتها. والاثار في ذلك مشهورة. منها ما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن قال اخر الوليد الجمعة حتى امسى - [00:33:25](#)

فجئت فصليت الظهر قبل ان اجلس. ثم صليت العصر وانا جالس ايمان وهو يخطب انما فعل ذلك عطاء خوف على نفسي بالقتل. ومنها ما رواه ابو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة. ايضا مثل هذا المعنى. فالحاصل على كل حال - [00:33:53](#)

ينبغي للانسان ان يخفي هذه الاشياء ولا ينبغي لا يغتال اخره جالس على الايماء حتى لا يظهر انه يخالف فهذا ام كانوا احرص الناس الى جمع الكلمة؟ نعم زيدوا بعدهم - [00:34:13](#)

وبه اليه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا جعفر بن سليمان عن ابي عمران الجوني عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا ابا ذر انه سيكون بعدي امراء يميئون - [00:34:31](#)

ثلاثة فصل الصلاة لوقتها. فان صليت لوقتها كانت لك نافلة. والا كنت قد احرزت صلاتك. قد صلاتك نعم. اللهم صل على محمد واله. هنا اشياء ذكروا اشياء كثيرة من هذا النوع. نعمل آآ رقم حديث - [00:34:51](#)

يحيى ابن يحيى التميمي. ثقة جعفر ابن سليمان الضبي ثقة. ابو عمران الجاوني ماذا بكم اذا؟ عبدالله بن الصامت ابي ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الحديث السابق فان صليت لوقتها كانت لك نافلة والا قد احرزته - [00:35:14](#)

صلاتك. يعني ان لم تسلماهم فمن هنا قال انه لا يجب عليه ان يصلي مرة اخرى. لكن لابد ان يكون يراعى بانه اذا من الناس الذين لا يخفى غيابهم لان غياب ناس معروفين قد يحدث في قلب الامير شيء. ولذلك - [00:35:34](#)

ينبغي الا يتخلف من يكون له شأن اذا استغاب يبعث عنه. اذا غاب يبحث عنه اما اذا كان من افناء الناس لا يا رب بين الناس فاذا والا كنت قد احرزت صلاتك ان لم تحظر في ما صلواتهم نعم لكن - [00:35:54](#)

الذي يكون معروفا في الامة وفي القوم رئيس القوم وكذا لا ينبغي ان يتخلف حتى لا يحدث فتنة وراءه. نعم وبه اليه قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن ابي عمران عن عبد الله ابن الصامت عن ابي - [00:36:14](#)

رضي الله عنه انه قال ان خليلي اوصاني ان اسمع واطيع. نعم. وان كان عبدا مجد على الاطراف. وان اصلي الصلاة لوقتها. فان ادركت القوم وقد صلوا كنت قد احرزت صلاتك. نعم. والا كانت لك نافلة. يحيى ابن - [00:36:36](#)

ابن عربي الحارثي ثقة. خالد ابن الحارث الحجيبي ثقة. اه قبلها حدثنا ابو بكر الشيبه قال حدثنا عبد بني ادريس والود ثقة ان شا الله معروف لديكم ابن الحجاج عن ابي عمران عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال - [00:36:56](#)

ان خليلي اوصاني ان اسمع واعطيه. وان كان ابجا ابدا مجد على الاطراف وان اصلي العشاء لوقتها. فان ادركت وقد صلوا كنت قد احرزت صلاتك والا كانت لك نافلة. ونقول لا شك في ان المطلوب هنا ان اذا كان من - [00:37:16](#)

الناس الذين اذا غابوا طلبوا فلا ينبغي ان يغيب عن النافلة ايضا او ان صلاة الثانية معهم حتى لا يحدث فتنة. زيدوا بعده وبه اليه قال وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن بدين قال سمعت - [00:37:36](#)

ابا العالية يحدث عن عبد الله ابن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وظرب فخذي كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها - [00:38:01](#)

قال قال ما تأمر؟ قال صل الصلاة لوقتها ثم اذهب لحاجتك. فان اقيمت الصلاة وانت في المسجد فصل نعم اه يحيى بن حبيب الحارثي يحيى بن حبيب بن عربي الحارثي ثقة. خالد بن الحارث هو الهجيبي البصري ثقة ايضا - [00:38:19](#)

قال عن شعبة هو الامام شعبة ابن الحجاج عن بديل وبذيل ابن ميسرة العقيلي البصري. ثقة. قال قسما والعالية وهو ابو العالية البراء هكذا براء البصري القرشي مولاهم سقة قال انا انا وعبدالله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله هناك قال لي رسول الله. هناك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وضرب - [00:38:41](#)

هذا ايضا وضربوا الحال انه ضرب قال او قال قال وضرب فخذي فيكون هذا ايضا دليل على ظبط القصة بانه لا ينسى لانه اذا ضرب او اذا نبه بشيء مثل ما قلنا انه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مجة مجها في وجهه - [00:39:11](#)

اه من بير لنا من بيتنا وانا اربع سنوات ابن اربع سنوات قد ينسى لكنه اذا ضربته صفقة واحدة ما للدار. فمثل هذه يذكره الائمة الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين لبيان ضابط القضية - [00:39:39](#)

القضية ضبطا تاما. وضرب فخذي. كيف انت اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ قال فما تأمرون؟ ما تأمر اي شيء تعمره يا رسول الله ما هذه استفهامية ما بمعنى اي شيء - [00:39:59](#)

قال صلي الصلاة لوقتها ثم اذهب لحاجتك فان اقيمت الصلاة كانهم يؤخرون الظهر اذا كان الساعة اثنعشر والنصف ربما صل الصلاة في وقتها في بيتك وهذا كما قلنا منفردا. ويذهب لحاجته حتى لا يفوت مصالحه من - [00:40:15](#)

مصالح الآخرة في مواضيع أخرى. وانت فان قال فما دامت للصلاة ثم اذهب لحاجتك فان اقيمت وانت في المسجد فصلي يعني لا تجلس فقد صليت ولا يجوز لي انا وانت تجلس في المسجد والناس مع الامير او - [00:40:35](#)

هاي امامي المرتب الراتب. اذا كانوا يصلون فهذا يكون سببا للفتنة. ولذلك صل الامر هذا واجب اذا كان في المسجد. اما اذا كان غائبا ذهب لحاجته ولا آ يرى غيابه يحدث وراءه فتنة فلا بأس فيه - [00:40:55](#)

هنا مسألة وضرب فخذي. ضرب فخذي. الفخذ عورة وليست بعورة. هذه المسألة تأتي لانه اذا كانت عورة انا اذكر ان ابن حزم قد فصل تفصيل قال ان الفخذ ليس هو هكذا - [00:41:15](#)

وبالله هل يجوز لاحد ان يضرب احدا على على سوءتيه ما يضرب لا في مذاكره ولا في دبره ولو كان الفخذ عورة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب. نعم. اه على كل هل جاءت هذه الرواية؟ قال انتما لما - [00:41:37](#)

يعني تذكرون نذكركم فقط روى الائمة الطحاوي وغيرهم كذلك ابو داود دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا من حوائط الانصار فاذا بنر في الحائط فجلس على رأسها ودل رجله كيف تفصيل دقيق جدا دل رجله - [00:41:58](#)

وبعض فخذة مكشوف بعض فخذه. وامرني ان اجلس على الباب. هكذا يقول انس ابن مالك رضي الله عنه. غير قصة ابي موسى ولم البث ان جاء ابو بكر فعالمته فقال اذن له بشره بالجنة فحمد الله عز وجل ثم صنع كما صنع النبي - [00:42:18](#)

يعني كشف فقيضه ايضا الظاهر ودل رجله بالجنة. فلما جاء عثمان يعني جاء عمر ايضا ثم ذلك لما جاء عثمان غطي فخذة غطى فخذة. وروى البخاري وغيره عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى خيبر - [00:42:40](#)

فصلينا عنده صلاة الغداة بغلس. انظروا هنا انا اذا انغلس. فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابو طلحة. وانا ردفة من طريق ابي بكر من طلحة نام فاجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر خيله. وان ركبتني لا تمس فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:00](#)

سم حصر ازار فاقدية حتى اني انظر الى بياض فخذ النبي صلى الله عليه وسلم. فلما دخل القرية قال النبي صلى الله عليه وسلم في رواية البخاري الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم - [00:43:28](#)

مساء صباح المنذرين. فهنا النووي يقول قال النووي هذه الرواية تبين رواية البخاري وان المراد انحسر بغير اختيار. لان جاء في رواية احمد بلفظ وكذلك عند مسلم في موضع اخر. نعم. انحسر ازار - [00:43:48](#)

هناك حسرة لكنه هنا انحسر. قال النووي هذه الرواية تبين رواية البخاري. وان المراد حصر بغير اختيار. اي نعم لضرورة الاجراء ورد عليه ابن حجر في الدراية بقوله قلت لا فرق في نظري بين - [00:44:08](#)

روايتين من جهة انه صلى الله عليه وسلم لا يوقر لا يقر على ذلك لو كان حراما. فاستوى الحال بين يعني لو كان واستمر النبي صلى الله عليه وسلم عليه لو كان حراما كشف الفخذ لما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرب من الله تبارك وتعالى - [00:44:28](#)

ويقول ما دام ان حصر وبقي ركبة انس تمس فخذ النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك يكون دليل بانه جاز كشفه. ولذلك يقول فاستوى لو كان حراما فاستوى الحال بين ان يكون حصره باختيار - [00:44:48](#)

وانا حسرة بغيره. فهذا كلام رصين جدا. وقال ابن القيم في تهذيب التهذيب وطريق الجمع بين هذه الاحاديث ما ذكره غير واحد من اصحاب احمد وغيرهم ان العورة عورتان. مخففة ومغلظة. فالمغلظة السوأتان والمخففة الفخذان - [00:45:08](#)

ولا تنافي بين الامرين بغض البصر يعني الفخذين اه لماذا الحديث الذي جاء فيه نعم. لا تنظر الى فقد حي ولا ميت فانها عورة. ولا تنافي بين الامرين بغض البصر يعني الفقيضين لكونهم - [00:45:28](#)

عورة وبين كشفها لكونها عورة مخففة والله اعلم. وكأن الامام البخاري رحمه الله مررنا بهذا امام البخاري اشار الى هذا الجمع قال البخاري في صحيحه باب ما يذكر في الفخذ في الفخذ وروى عن ابن عباس - [00:45:50](#)

ومحمد بن جحش ان النبي صلى الله عليه وسلم الفخذ عورة. قال انس حصر هذا كله في التبويض والامام قال انس حصر النبي صلى الله عليه عليه فخذي وحديث انس اسند. يعني اقوى وحديث - [00:46:10](#)

احوط حتى تخرج من اختلافهم. يعني الافضل الا تكشف ولا يرى فخذك انا اعوض. لكن اذا كنت خسرت لحاجة او انحسر فالحديث القوي هدي الذي جاء باسناد اقوى منه فيكون الترجيح بكونه اقوى اسنادا. حديث انس اسند وحديث جرهد احوط حتى تخرج من اختلاف - [00:46:30](#)

هذا كلام الشافير كلام الامام البخاري رحمه الله فاذا الفخذ عورة مخفية ولذلك غير واحد منهم قال انه يجوز ان يصلي الانسان ولو كان كاشفا فخذة وساترا سوءتيه نعم ولكنه على كل حال افضل ان يكون في حال الصلاة في افضل حال خذوا زينتك من دل كل مسجد. فان الزينة الانسان اذا كان يقابل - [00:47:00](#)

ضيوف وكذا وكذا. فهذا هو الافضل لا شك فيه. وبعضهم قال لا يجوز ان يصلي مطلقا. كاشفا فخذه ولا عاتقيه. وهذا قد يكون اقرب والله اعلم. نزيد بعده. وبه اليه قال وحدثني زهير بن حرب قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم - [00:47:29](#)

عن ايوب عن ابي العالية البراء قال اخر ابن زياد الصلاة فجاني عبدالله بن الصامت فالقيت له كرسيًا فجلس عليه فذكرت له صنيع ابن زياد. فعرض على شفته وضرب فخذي. وقال اني - [00:47:49](#)

سألت ابا ذر رضي الله عنه كما سألتني. ف ضرب فخذي كما ضربت فخذك. وقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. كما سألتني ف ضرب فخذي كما ضربت فخذك. وقال صل الصلاة لوقتها فان - [00:48:09](#)

الصلاة معهم فصل ولا تقل اني قد صليت فلا اصلي. فاذا هذا الحديث ف ضرب فاقضي كما ضربت فخذك مسلسل في طبقتين ب ضرب الفخذ. نعم. زهير بن حرب بن شداد ابو خيصمة. من الثقات من - [00:48:29](#)

وروى مسلما هو اكثر من الف حديث قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم وهو ابن علي انا ايوب وهو ايوب المقابري ايوب وهو ايوب ابن ابي ابناء ايوب ادم. ايوب ابن ابن ائب ابي تميمة السخطيان نعم - [00:48:49](#)

انا بالعالي البراء قد مضى بكم وهو ثقة قال اخر ابن زياد عبيد الله ابن زياد نعم الصلاة فجاء وبيد الله من زياد من كان كان على الكوفة من اه امراء معاوية رضي الله يزيد من عمراء يزيد. قال فذكر له وذكرت له سنية ابن زياد - [00:49:19](#)

فجاءني اخر ابن زياد الصلاة فجاني عبد الله بن الصامت فالقيت له كرسيًا فجلس عليه. هل كان الكرسي مثل هذا كان معروفا نعم ليس ببعيد او يكون اي شيء يجلس عليه كان يسمونه كرسيًا حتى الدكة كانت تكون - [00:49:40](#)

فكان من الممكن ان يكون له كرسي رجل او شيء. فجلس عليه فذكرت له صنيع ابن زياد يعني في تأخيرته الثلاثة فعرض على شفته سبحانه الله. عرض على يعني تعسفا الانسان قد يعرض على اصبعه ويمضي على كذا قد يكون - [00:49:59](#)

غضبًا على شيء لله او يعني اسفا او شيء. وضرب فخذي وقال اني سألت ابا ذر كما سألتني. ف ضرب كما ضربت فخذك. وقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني. ف ضرب فخذي كما ضربت فخذك - [00:50:19](#)

قال صل الصلاة لوقتها فان ادركت الصلاة ما هم فصل ولا تقل اني قد صليت فلا اصلي. هذا هو يعني اذا كان خاصة ممن يكون غيابه له وجه قد يكون اه يفسد في المجتمع فلا يجوز له ان لا تقل - [00:50:39](#)

اني قد صليت صلي معهم. وهذا الحديث يدخل في باب يعني ادعي الخروج وعدم الاثارة على ولي الامر في الحقيقة بالفعل او بالقول نعم. فيدخل في باب الطاعة ولي الامر لكن لا يمنع بعد هذا ان يختلي الانسان اذا قدر - [00:50:59](#)

فينصحه في السر. نعم زيدوا بعده وبه اليه قال ولا تقل لي صليت فلا اصلي فيه يفضيلية اعادة الصلاة معهم حتى لا تكون فتنة ورائها. نعم وبه اليه قال وحدثنا عاصم بن النضر التيمي قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا شعبة عن ابي نعام عن عبدالله - [00:51:19](#)

ابن الصامت عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال كيف انتم او قال كيف انتم اذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها فصل الصلاة لوقتها ثم ان اقيمت الصلاة فصلي معهم فانها زيادة خير. نعم اعصي من المنظر ابن - [00:51:46](#)

المنتشر الاحول التيمي ثقة. قال حدثنا خالد الحارث والذي مضى قريبا الهجيمي ثقة. قال حدثنا شعبة انا بنعام. ابو نعام هكذا مشهور بكنتي. قيل اسمه عبد ربه وقيل عمرو وقيل غيره ولا كلان لكنه - [00:52:10](#)

بعبى نعامه السعدى البصرى. كان من الثقات. نعم. عن عبدالله بن الصامت عن ابي ذر الى اخره زيدوا بعده وبه اليه قال وحدثني ابو غسان المسمعى قال حدثنا معاذ وهو ابن هشام قال حدثني ابي عن مطر عن ابي العالىة - [00:52:30](#) البراء قال قلت لعبدالله ابن الصامت نصلي يوم الجمعة خلف امراء فيؤخرون الصلاة. قال فضرِب فخذى ضربة اوجعتني وقال سألت ابا ذر ما ذكر اوجاعتني فهذا اشد حفظا وتذكرا نعم - [00:52:53](#)

سألت ابا ذر عن ذلك فضرِب فخذى وقال سألت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن ذلك فقال صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة. نعم. قال وقال عبد الله ذكر لي ان نبي الله صلى الله عليه - [00:53:16](#)

واله وسلم ضرب فخذ ابي ذر رضي الله عنه. كما ماذا في احاديث اخرى. ابو غسان المسمعى هو ما لك ابن عبد الواحد ثقة وقال حدثنا معاذ وهو ابن هشام ابن ابي عبدالله سنبر الدستوائي نعم. قال حدثني - [00:53:36](#)

هو معاذ ابن معاذ العنبري او معاذ ابن هشام ابن ايه؟ ابي عبدالله ابن هشام معاذ وابوه معاذ ابن معاذ اذا ثقة ان مطر هو مطر ابن الدهمان الوراق ابو رجاء البصري. هذا الراوي من رواية الامام البخاري ايضا. الا انه - [00:53:56](#)

قد ضعف في بكثرة الخطأ وصف بكثرة الخطأ. وايضا اخرج عنه مسلم رحمه الله فلا عليه فانه قد وعد انه يذكر من ضعف في بعض الجوانب يذكر حديثه ان وافق وتوبع وهناك - [00:54:26](#)

الروايات الاولى كلها موافقة لها معناها ان كان كثير الخطأ فلم يخطئ في هذه الرواية. نعم وعن مطر انا بالالية البراء قال قلت لعبدالله ابن الصامت نصلي يوم الجمعة خلف عمرة فيؤخرون الصلاة - [00:54:46](#)

قال فضرِب فخذى ضربة اوجعتني. ابو البراء يقول ان عبد الله بن الصامت ضرب فخذة ظربة اوجعته وقال سألت ابا ذر ام ذلك؟ فضرِب فخذى. وقال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:55:04](#)

فقال صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم ما هم نافلة. قال وقال عبد الله من هو عبدالله بن الصامت ذكر لي ان نبي الله صلى الله عليه وسلم ظرب فخذ بذر كما مضى في احد صخرة فلم يذكر - [00:55:24](#)

من الذي ذكره؟ لكن الرواية صحيحة وان كان هنا مبهم لكن في الروايات الاولى انه ضرب النبي صلى الله عليه وسلم فخذ ابي ذر. نعم نزيد بعده قال باب فضل قوله ولكن اقول اني جاي الى الرواية قال عبدالله الصامت وقوله هذا يدل على انه لم يسمع الى حديث ابن ابي - [00:55:43](#)

ولكن الحديث الاتي برقم يأتي عندنا عيدا او الذي مضى بنا وهو ويؤخرون الصلاة؟ نعم. قال فيؤخرون الصلاة ففيه على كل حال ضرب فاقدى سلطة ذر قال فضرِب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل صريح بانه سمعه ان من ابي ذر رضي الله عنه فهذا - [00:56:11](#)

لون من الرواية نقول هو قال ذكر لي مع انه ابو ذر نفسه ذكر له. وبذلك قد يكون الانسان من بعض الشيوخ مرة اخرى. ومرة اخرى يذكره وهذا موجود فيه لانه هو نفسه روى ان ابا ذر - [00:56:41](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب فخذ ابي ذر. فقد يكون الراوي يروي ممن سمع ثم يختصر العبارة. هذا الذي زيدوا قال باب فضل صلاة الجماعة وبيان التجديد في التخلف عنها. نعم. وبه اليه قال حدثنا يحيى - [00:57:01](#)

ابو يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله تسلم قال قال صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا. نعم. اه اولاً - [00:57:21](#)

التبويض وفضل الجماعات وبيان او بيان باب فضله او بيان التشديد في التخلف عنها. هذا طبيب المسلم الله. لكن كما هو معروف ان الشراء قد غيروا على نظرهم بجملة الروايات فغيروا تبويع مسلم في شروحهم - [00:57:41](#)

انظروا ماذا قال النووي رحمه الله في شرحه باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها. الى هنا موافق زاد وانها فرض كفاية. وانها فرض كفاية. هذه الزيادة من النووي وليس من مسلم رحمه الله. فمسلم - [00:58:01](#)

رحمه الله التشديد في تخلفي انا يرى ان جماعة او حضور الجماعة فرض عين وليس فرض كفاية. وفرض هذي من زيادة تبويبي

مسلم ومن فهمه رضي الله عنه ورحمه يحيى بن يحيى وهو التميمي من الثقات المعروفين لديكم - [00:58:21](#)

قالت قناة مالك الامام امام دار الهجرة ابن سفيهام محمد ابن المسلم ابن التدرس الزهري عن سيد المسيب التابعي الجليل عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة احدكم وحده بخمسة - [00:58:45](#)

عشرين درجة يلا نعم ما دام تفضل فلماذا يحرم الانسان نفسه ولو كان فرض كفاية على قولهم لماذا يحرم من هذا الاجر الكبير في البيت اذا صلى فهو صلاته في المسجد مع الجماعة حيث ينادى بهن يكون يفتقر خمسة - [00:59:05](#)

درجة وجاءت رواية الى سبعة وعشرين وقد صحت ايضا. فاذا على كل حال هنا اللهم صلي على محمد نقول هذا من رحمة الله تبارك وتعالى وهذا بشرى لمن وفقه الله للصلاة في المسجد الحرام ان صلاته بالجماعة في المساجد حيث يؤذن لها - [00:59:27](#)

تفضل على صلاته فردا بخمسة وعشرين عن مئة الف صلاة. اي مليونين وخمس مئة. مو كذا يكون مئة الف وكم يكون؟ مليونين وخمسمائة الف صلاة صلاة واحدة. فليشكروا رب هذا البيت الذي وفقهم واکرمهم - [00:59:47](#)

هذه البلدة المحرمة. كما ان صلاته تتضاعف فليحذر ان المعصية فيها تتغلب. بعضهم يقول لا حتى المعصية وهذا ليس المعصية لا تتغلب الى اه تتضاعف لكنها تتغلظ ومن يرد فيه بالحاد بذل من ندق من عذاب اليم. طيب - [01:00:05](#)

الارادة المحضة يوجب عليه التوبة اذا كان يريد ان يحدث في مكة. اما في مواطن اخرى من ترك من اراد شيئا ثم تركه اكتب له حسنة تكتب له الحسنة. لا انها تتضاعف بل يعظم وزرها - [01:00:25](#)

وقول النووي رحمه الله انها فرض كفاية لا يوافق عليه. هنا التعليق الشيخ بن باز اقرأوا بارك الله فيكم يعني صحيح مسلم آ ليس تعليق الشيخ بن باز صحيح البخاري هو الذي علق عليه لكنه موجود مثل مشهور ما هو بن باز هذا لا - [01:00:45](#)

هذا ليس هذا موجود اه بالجزء الذي فيه الحديث هذا انه ذكر التعليق مثل هذا الشيخ ابن باز هذا اللي مشهور. اقرأوا الصواب. قال الصواب ان صلاة الجماعة واجبة على الاعيان على كل مصل الا من عذر - [01:01:07](#)

ودليل ذلك قوله تعالى واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك. هذه ادلة الائمة الذين ذكروه في الكتب جزاء الخير جماعة هنا نعم ايوه وفيه دليل على قوله على على وجوب صلاة الجماعة حيث انه امرهم بصلاة - [01:01:27](#)

معه في صلاة الخوف وذلك دليل وجوبها حال الخوف وهو يدل بطريق بطريق اولى على وجوبها حال الامن. نعم صلاة الخوف اذا وان كانت تخالف هيئاتها ائمة الصلوات لكن النبي - [01:01:47](#)

صلى الله عليه وسلم اقام بهم صلاة الخوف. اذا كان العدو في مقابل العدو اذا كان العدو في واجهته المسلمين ويكون صفان صف يكون صف خلفي يكون له حال اخر بحيث يصلي - [01:02:07](#)

الامام وصلى النبي صلى الله عليه وسلم ركع وسجد مع الصف الاول لابد ان يكون قبله تعليم باننا نفعل كذا وكذا فيكون الصف الاول يركع ويسجد ثم يقوم النبي صلى الله عليه وسلم وهم يقومون معه ويكون الصف الثاني يركع ويسجد بالمرّة الثانية - [01:02:27](#)

والصف المقدم يكونون في واجهة العدو. فاذا كمل الصفان الركعتين فيتشهدان ما ويصلي ويسلمون مع النبي صلى الله عليه وسلم. صلاة الخوف هذي مخالفة لصلاة عامة. لكن حيث ان واجبة حتى في هذه الحالة النبي صلى الله عليه وسلم اقام بهم هذه الصلاة مال جماعة. لو لم تكن واجبة - [01:02:57](#)

لترك واحدة وثاني وكذا حتى لا يكون فيه مثلا يكون الجماعة الثانية من يصلوا فيما بعد لكن النبي صلى الله عليه وسلم ما دام امكن فصلى معهم جميعا. اما اذا كان العدو في جهة اخرى فله طرق اخرى - [01:03:27](#)

القواد ابن سمع مع النبي صلى الله عليه وسلم روايات معروفة على كل حال نعم. فاذا هذا من اعظم الادلة على انه في حال الحضور للجماعة او جبل كل فرد. نعم - [01:03:47](#)

الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اشهد ان محمد رسول الله حي على الصلاة لا حول ولا قوة الا بالله

حي على الفلاح - [01:04:07](#)

حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد وعلى آل محمد كما

باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم - 01:06:18

اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة يقول الاخ احسن الله اليكم هل احاديث السمع والطاعة تدخل في باب العقيدة اولا

السؤال هذا اعترض عليك هل تفرق بين العقيدة وبين العمل؟ كله طريق واحد - 01:07:24

احاديث احاد او احاديث متواترة مشهورة كلها في طريق واحد كما وجب ان تعمل به احجام كذلك وجب عليه ان تعمل به في

العقيدة ثانيا ان هذا داخل في العقيدة. والدليل عليه دليل عليه ان النبي صلى الله ان القائمة ذكروا هذا في كتب الايمان - 01:07:47

انظر في رواية البخاري وكذلك في رواية في مسلم رحمه الله ادخلوا هذا هذه الاحاديث في كتب الايمان. كذلك القائمة الذين كتبوا

قديما يعني ان آ لا لا وغيرهم ذكر وعقيدة القائمة الامام البخاري وغيرهم وغيرهم - 01:08:12

شخصا كل هؤلاء ذكروا طاعة ولي الامر اننا وجوب طاعة ولي الامر فيما لم يكن فيه معصية بارك الله فيك. وما حكم من يسخر منها

يقتل لبنها؟ نقول هو ان كان يسخر من هذا فلا تستبعد انه يسخر من الصلاة - 01:08:32

وقد يكون يقسو قلبه ويرتد اذا ليس ببعيد. فيجب علينا ان نستعيد بالله اذا رأيتم مبتلى فقولوا الحمد لله الذي اذا كان الشخص

المبتلى بمثل هذه ويسخر ويستهزئ ويتكلم على الامراء او على ويرى ان هذه - 01:08:52

يوم اوردو اخر يوم كان واحد جاني هندي قال طيب الجهاد ما هو واجب الان؟ قلت واجب. اذهب انت جاي من قلت اذهب انت انت

اذهب. لا نفق لسانك فقط يريد ان يظهر غيرته. يا اخي اذهب من الذي يمنعك؟ من الذي يمنعك؟ عهدني هنا انك اذا رجعت او من هنا

تذهب الى - 01:09:11

فلسطين سكت وبرد لان بعض الناس يظهر غيرته على مسل هادي. وليس انه لنفسه انما يتطرق الى الدول لماذا السعودية لا تدخل اه

سلاح وكذا وكذا. هذه الذي يريدونها انهم يريدون لكن لها الفتنة لا شك فيها. من - 01:09:37

منها ويقلل من شأنها. فهذا الله المستعان. ادعو له بالصحة صحة هذا دماغي وصحته عقله نعم لانه مريض بالعقل والمريض يرحم

ويدعى له. هل كانت دولة بني امية المباركة على عقيدة السلف خالية من البدع - 01:09:57

لا لا يأتي يوم الا بعده شر منه. قال النبي عليه الصلاة والسلام. ما جاد يعني القائد الذي ابتدأت بعضها وهي في من الكوفة وغير القدر

وغيرها جاء في اخر سني القرون الاولى بارك الله فيكم. نعم. القرون الثلاثة. وما كانت خالية من البدع - 01:10:18

ولذلك ما كانت خالية من الذين كانوا يجاهرون بالانكار على البدع والمبتدعين. بارك الله فيك. اصلا الله اليكم آ كيف يصلون الجمعة

لوقتها قبل الامراء الذين يؤخرون ما قال انت ما تعمل ده قال صليت الظهر ما رأيت في حديث - 01:10:38

يعني ما يصلي وحده والجمعة صلى الظهر لانه ما دام يفوته وقت الجمعة فيصلى اي واحد الحكم اذا فات منهم من اي احد يصلي

الظهر نعم انا اسهر في حضور الدروس بعد العشاء واقوم الفجر لكن - 01:11:01

آ اشعر بنعاس فهل يجوز لي فعل هذا؟ لا في النهار تأخذه اما في الليل وانت تجلس على سماء كان بعد من هنا يبدأ وهو من بلاد

بعيدة وكذا. لا لا تشتري فيها. عندك كتب يا اخي كتب ومشايخنا. والله يا اخي اذا جلسنا - 01:11:20

الشيخ ابن باز كذلك ابن عثيمين عندهم فقه حديث وفقه السنة وكذلك المسائل وانت اسهر على هذا ان كنت قادرا على القراءة. ولكن

لا تقرأ وحدك اجلس مع احد حتى لا يأتيك الشيطان فتنام. اذا كان - 01:11:40

اثنين ثلاثة ما ينাম. هذي جربناها الحمد لله. فينبغي ان يكون مذاكرة مع الاخوان. على قدر قبل ان يفوت عليك الليل آ يفوت عليك

الفجر وتخاف انه تقوم خبيث النفس كسلان لا - 01:12:00

اه هل تجوز صلاة ولا سجادة فيها سورة مكة والمدينة؟ انا دائما اقول والله ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب يعني ينبغي

الا تسلى ولا تشتري ولا يعني تصنع السجادة التي فيها سورة - 01:12:18

مكة صورة مكة او صورة المسجد النبوي وغيرها. لان هذا بالحقيقة اهانة لها وانت تفزت اليها. جالس نعم الشخص قد يكون يهينها

بهذه الصورة ويحصل لها على كلها الاهانة. ولذلك لا ينبغي ان تشتري انت طالب العلم بارك الله فيك - 01:12:38

وتشير للناس وكان انا وجدت في الحقيقة مثل هذا كان في بلد ما رحته فعليه صورة آ الكعبة الشريفة وكذا ويظهر فيها آيات سبحان

الله! وكيف واحد ما يستحي يصلي على الايات؟ فرميته وصليت وجاء واحد مثل هذه الغترة فرش - 01:12:58
لاني رميت هذا لان فيه اهانة اشار اسرار بدأت بدأت من حتى اول ركن ثم اقامت الصلاة وعندما بدأت بالتواف رجعت الى الحج بارك
الله فيك. هذا هو الاعوج انت رجعت الى الحجر الاسود. لو كنت بدأت من المكان الذي تركت لم - 01:13:20
تترك خطوة كان الصحيح لكن هذا احوج. فهل هذا صحيح؟ مع عدم علمه؟ لا هذا هو الصحيح. يأخذ الانسان كما حدث جرى احد
احوط. نعم اعمل مسعف على سيارة اسعاف. واحيانا اجمعوا الصلوات. نعم قد يجوز لك ان تترك في بعض الاحيان لمصلحة الناس -

01:13:40

سيارة الان تريد ان تحمل والصلاة قائمة وانت ستصلي. فالواجب عليك انك لو تركت الصلاة في اول وقتها. ثم تصلي ان شاء الله
وهذا قد يكون لك فيه اجران ان شاء الله - 01:14:07
هل يكون الفحص فخذ اوراق اشهد ان لا اله الا الله ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح. قد اقامت الصلاة -

01:14:24